

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٤ لسنة ٢٠١٨

بالموافقة على التعديل العاشر لاتفاقية المساعدة بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة

والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٦

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على نص المادة ١٥١ من الدستور :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرر :**

**(مادة وحيدة)**

وُفق على التعديل العاشر لاتفاقية المساعدة بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة ، والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢٧ فبراير سنة ٢٠١٨ م )

**عبد الفتاح السيسي**

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٧ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ  
(الموافق ٢٣ أبريل سنة ٢٠١٨ م ) .

اتفاقية مساعدة الوكالة الأمريكية  
للتنمية الدولية رقم (٢٩٤/١) (٢٦٣-٢٩٤)

## التعديل العاشر

### لاتفاقية المساعدة

بين

جمهورية مصر العربية

و

الولايات المتحدة الأمريكية

بشأن

مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة

بتاريخ / /

التعديل العاشر المؤرخ لاتفاقية المساعدة الموقعة في ١٣ سبتمبر ٢٠٠٥ بين جمهورية مصر العربية (ج.م.ع/المتلقى) والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة في الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (الوكالة) لمبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة ، والتي تم توقيع آخر تعديل لها في ١٣ سبتمبر ٢٠١٥ (المعدلة ، "اتفاقية مساعدة") .

**بند ١ - التعديل :**

**تعديل اتفاقية المساعدة كما يلى :**

(أ) تعديل المادة (٢) من الاتفاقية بالحذف كليه ويحل محلها ما يلى :

**مادة ٢- الهدف والنتائج :**

**البند ١-٢ الهدف :**

الهدف من أجل تعزيز هدف المساعدة الخارجية المتمثل في الحكم العادل والديمقراطى (الهدف) يتفق الطرفان على العمل معًا على الأنشطة في مجالات سيادة القانون والحكم الرشيد لحقوق الإنسان والمنافسة السياسية والمجتمع المدني .

**البند ٢-٢ النتائج :**

ولتحقيق الهدف ، يتفق الطرفان على العمل معًا لتحقيق نتائج في نظام العدالة وحقوق الإنسان والحكم المحلي واللامركزية والانتخابات والعمليات السياسية وإصلاح وسائل الإعلام . وفي حدود تعريف الهدف بند ١-٢ البند ٢-٢ يجوز تغييرها باتفاق مكتوب من الممثلين المفوضين للأطراف دون تعديل رسمي لاتفاقية .

**البند ٣-٢ الملحق ١ الوصف التفصيلي :**

ويصف الملحق ١ ، المرفق ، الهدف والنتائج المذكورين أعلاه . وفي حدود التعريف الوارد أعلاه للهدف في البند ١-٢ والنتائج الواردة في البند ٢-٢ يجوز تغيير الملحق ١ باتفاق خطى من الممثلين المفوضين للأطراف دون تعديل رسمي لهذا الاتفاق :

(ب) المادة ٣ البند ١-٣ :

(أ) بحذف عبارة "مائة وخمسة عشر مليوناً وأربعين ألف وسبعمائة واثنان وستون دولاراً أمريكياً (١١٥٤١,٧٦٢ دولاراً أمريكياً)". ويحل محلها عبارة "مائة وتسعه عشر مليوناً واثنان وسبعين ألفاً وسبعمائة واثنان وستون دولاراً أمريكياً (١١٩,٧٢٧٦٢ دولاراً أمريكياً)" .

(ج) تعديل المادة ٣ بند ١-٣ :

(ب) بحذف عبارة "مائة وخمسة عشر مليوناً وأربعين ألف وسبعمائة واثنان وستون دولاراً أمريكياً (١١٥,٤١٠,٧٦٢ دولاراً أمريكياً)" ويحل محلها عبارة "مائة وتسعه عشر مليوناً واثنان وسبعين ألفاً وسبعمائة واثنان وستون دولاراً أمريكياً (١١٩,٧٢٧٦٢ دولاراً أمريكياً)" .

(د) تعديل المادة ٤ فقرة (أ) بحذف عبارة "٣٠ سبتمبر ٢٠١٧" ويحل محلها عبارة "٣٠ سبتمبر ٢٠١٩" .

(ه) تعديل بالحذف جميع الإشارات إلى "وزارة التعاون الدولي" الموجودة بالاتفاقية ، ويحل محلها " وزارة الاستثمار والتعاون الدولي" المتضمنة في المادة (٧) بند (٧-١) .

(و) تعديل بالحذف جميع الإشارات إلى "وزارة التعاون الدولي" الموجودة بالاتفاقية ، ويحل محلها " وزارة الاستثمار والتعاون الدولي" المتضمنة في المادة (٧) بند (٧-٢) .

(ز) يعدل عنوان المراسلات في الفقرة ٧-١ من المادة ٧ من الاتفاقية بموجب حذف

العنوان التالي ويحل محله العنوان التالي :

وزارة الاستثمار والتعاون الدولي .

قطاع التعاون مع الولايات المتحدة الأمريكية .

٨ شارع عدلى .

جمهورية مصر العربية - القاهرة .

(ى) يحذف بالكامل الملحق رقم (١) (باتفاقية المساعدة) بالملحق رقم (١) من اتفاقية المساعدة ويحل محله المرفق رقم (١) الملحق بهذا التعديل .

**بند ٢ - لغة التعديل :**

حرر التعديل العاشر باللغتين العربية والإنجليزية . وفي حالة وجود اختلاف في التفسير بين النصين يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

**بند ٣ - الاتفاقية بالكامل :**

بخلاف ما تم تعديله أو تغييره بموجب هذا التعديل تظل الاتفاقية نافذة ومحفظة بكل قوتها وأثارها القانونية وفقاً لما تنص عليه من أحكام .

**بند ٤ - السريان :**

يدخل التعديل العاشر حيز النفاذ من تاريخ توقيع الطرفين عليه .

**بند ٥ - العصدق :**

تتخذ جمهورية مصر العربية المخطوات الضرورية لاستكمال الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على التعديل العاشر وتخطر الوكالة بإنقاص التصديق .

وإشهاداً على ما تقدم فإن كلاً من جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية كل من خلال مثليه المفوضين قد وقعتا على هذا التعديل العاشر وتم تسليمه في القاهرة

بتاريخ / /

عن حكومة

عن حكومة

الولايات المتحدة الأمريكية

جمهورية مصر العربية

التوقيع :

التوقيع :

الاسم : شيري ف. كارلين

الاسم : سحر أحمد نصر

الوظيفة : مديرية الوكالة الأمريكية

الوظيفة : وزيرة الاستثمار

للتنمية الدولية/ مصر

والتعاون الدولي

**الجهة المنفذة**

من أجل علم الجهة المنفذة بالتعديل العاشر فقد وقع ممثلها عليه باسمه .

**وزارة العدل**

**التوقيع :**

**الاسم : محمد حسام عبد الرحيم**

**الوظيفة : وزير العدل**

**الجهة المنفذة**

من أجل علم الجهة المنفذة بالتعديل العاشر فقد وقع ممثلها عليه باسمه .

**وزارة التضامن الاجتماعي**

**التوقيع :**

**الاسم : غادة والى**

**الوظيفة : وزيرة التضامن الاجتماعي**

**الجهة المنفذة**

من أجل علم الجهة المنفذة بالتعديل العاشر فقد وقع ممثلها عليه باسمه .

**المجلس القومى للمرأة**

التوقيع :

الاسم : **مايا مرسي**

الوظيفة : رئيس المجلس القومى للمرأة

**الجهة المنفذة**

من أجل علم الجهة المنفذة بالتعديل العاشر فقد وقع ممثلها عليه باسمه .

**المجلس القومى للسكان**

التوقيع :

الاسم : **مايسة شوقي**

الوظيفة : رئيس المجلس القومى للسكان

ورئيس المجلس القومى للأمومة والطفولة

**الملحق رقم (١) المعدل****الوصف التفصيلي**

**للتعديل العاشر لاتفاقية المساعدة لمبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة**

**رقم (٢٩٤/١ - ٢٦٣)**

**ملاحظة :** يتضمن هذا التعديل الأنشطة الحالية فقط و/أو الأنشطة المستقبلية في إطار هذه الاتفاقية . هذا التعديل لا يحل محل أو يعد استبدالاً للأنشطة المنفذة وفقاً لبنود الاتفاقية الأصلية والتعديلات السابقة لها ، بما في ذلك الإصدارات السابقة

**للهذا الملحق رقم ١**

**١ - المقدمة :**

يصف هذا الملحق (١) المعدل الأنشطة التي يتبعن تنفيذها باستخدام الأموال المخصصة لهذا التعديل . ولا يفسر أي أمر مما يرد بهذا الملحق (١) على أنه تعديل لأى من التعريفات أو الشروط الواردة في هذه الاتفاقية . وفي حدود تعريفات ومجالات وعناصر البرنامج الواردة في البنددين ١-٢ و ٢-٢ ، يجوز تعديل هذا الملحق (١) باتفاق مكتوب للممثلين دون الحاجة إلى تعديل رسمي لاتفاقية على ألا يتم تغيير الهدف ومجالات البرنامج وعناصر البرنامج المنصوص عليها في المادة ٢ من هذا الاتفاق .

**٢ - الخلفية :**

لعقود مضت تعاونت الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية مصر العربية في تنفيذ مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة بما في ذلك البرامج الخاصة بالمجتمع المدني ، والحكومة المحلية ، والخدمات القانونية . تعد الإدارة الحكومية الرشيدة ومشاركة المواطنين في الحياة العامة هي أمور بالغة الأهمية لتسهيل وتعزيز النمو الاقتصادي والتنمية . وتتناول اتفاقية المساعدة المكونات الهامة لبرامج تفعيل الديمقراطية . وبعد وجود منظومة قضائية سليمة هو مطلب ضروري للاقتصاد الحديث لضمان حقوق المواطنين في الإجراءات القانونية . وبما أن المرأة قرشل نصف المجتمع المصري تقريراً ، فإن منع كافة أشكال العنف

ضد المرأة يعتبر أولوية هامة للحكومة المصرية والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية . تحسين إدارة العمليات الانتخابية وزيادة مشاركة المواطنين فيها هي أمور جوهرية لخلق بيئة تمكينية تتيح إجراء انتخابات تتسم بالصدقية تقوم على أساس الإدارة المهنية للعملية الانتخابية .

### **٣ - التمويل :**

**المخطة المالية :** توضح الجداول المرفقة (الملحق رقم ١، الملفقات ١-١، و ٢-١) المخطة المالية للبرنامج .

ويجوز لممثل أطراف الاتفاق إدخال تعديلات على المخطة المالية دون الحاجة إلى إصدار تعديل رسمي للاتفاق إذا كانت هذه التعديلات لا تؤدي إلى (١) تجاوز مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية المبلغ المحدد في البند ١-٣ من الاتفاق ، أو (٢) تقليل مساهمة المتلقى من المنحة عن المبلغ المنصوص عليه في القسم ٢-٣ من الاتفاق .

### **٤ - النتائج المرجوة والمؤشرات :**

#### **النتائج المرجوة :**

خلق قطاع قانوني ومؤسسات قضائية نزيهة أكثر كفاءة وفعالية .

تحسين البيئة القانونية وإدارة الانتخابات .

زيادةوعي المواطنين بالعمليات السياسية .

تعزيز القدرة المؤسسية على معالجة قضايا حقوق الإنسان .

تعزيز قدرات المجتمع المدني لحماية الفئات المهمشة من السكان .

#### **المؤشرات التوضيحية :**

#### **سيادة القانون :**

عدد القضاة وأعضاء المنظومة القضائية المدربين بالمعونة الأمريكية .

أن تعكس نسبة القضاة المدربين تحسين مهارات إدارة القضايا .

أن تعكس نسبة القضاة المشاركين تحسين فهم الأمور القانونية الهامة .

عدد طلاب الحقوق ، والمحامين ، والقضاة ، وموظفى المحاكم المستفیدین من تحسین الأدوات أو المناهج التعليمية .

#### **دعم الانتخابات :**

عدد مسؤولي الانتخابات المدربين .

عدد المواطنين الذين يتلقون التدريب على الاقتراع والحقوق المدنية .

#### **حقوق الإنسان :**

عدد القوانين ، والسياسات ، أو الإجراءات التي تم صياغتها ، وعرضها ، أو اعتمادها لتحسين منع أو الاستجابة للعنف الجنسي أو العنف القائم على النوع على المستوى الإقليمي ، أو القومي ، أو المحلي .

عدد المواطنين الذين حصلوا على خدمات منع العنف القائم على النوع (مثل الخدمات الصحية ، والقانونية ، والاستشارات النفسية والاجتماعية ، والملاجئ ، وخطوط الاتصال الساخنة ، وغيرها) .

نسبة المواطنين المستهدفين الذين ينظرون إلى العنف القائم على النوع على أنه أمر غير مقبول .

#### **٥ - الأنشطة :**

يجب أن تلبى الأنشطة المنفذة وفقاً لهذا الاتفاق معايير اختيار محددة (كما هو وارد أدناه) . وتشمل هذه المعايير التوافق مع الهدف ، ووجود علاقة واضحة مع النتائج المرجوة وتحديد الأنشطة وتكليفها المقترحة بما يتواافق مع المزايا المتوقعة .

#### **سيادة القانون :**

سوف يساعد برنامج سيادة القانون في :

(أ) زيادة معرفة القضاة بالقانون وتعزيز قدرتهم على أداء واجباتهم في الوقت بشكل منصف وتعزيز إدارة إجراءات التقاضي وما بعد التقاضي .

(ب) إمداد القضاة ، والموظفين الإداريين والفنين المعاونين لهم بالمعرفة الضرورية والمهارات والقدرات لتنفيذ مبادرات الإصلاح وضمان استدامتها .

(ج) تسهيل الحصول على الخدمات القضائية ولاسيما بالنسبة للنساء والمتهمين الجنائيين الفقراء والمساهمة في حصول هؤلاء المواطنين على العدالة .

(د) دعم التنمية المؤسسية لوزارة العدل من خلال توفير التعليم المستمر والتدريب المهني للقضاة والموظفين الإداريين ، و

(هـ) دعم وزارة العدل في إنشائها أكاديمية جديدة للتدريب القضائي من خلال تطوير مناهج شاملة وتحسين قدرات المدربين من المركز الوطني للتدريب القضائي الحالى .

وتتضمن الأنشطة المحددة ما يلى :

دعم التطوير المؤسسى لوزارة العدل والجهات التابعة لها من خلال توفير برامج التدريب المتخصصة للقضاة والموظفين فى المنظومة القضائية . وسوف يتم تحديد الموضوعات استناداً على تقييم الحاجات وقد تتضمن الموضوعات المتعلقة بالقانون الدولى والقوانين المصرية الصادرة مؤخراً وإدارة العدالة الجنائية وتسوية النزاعات التجارية والمالية وتحسين القدرات الفنية والإدارية .

بناء القدرات المؤسسية للمركز القومى للدراسات القضائية والأكاديمية القضائية المخطط إنشاؤها وكذلك المحاكم المستهدفة لتقديم التدريبات الفعالة ذات الصلة فنياً وتعزيز مهارات أعضاء هيئة التدريس من خلال برامج تدريب المتدربين .

بناء المعرفة بأفضل الممارسات فى التعليم القضائى وأساليب التدريس من خلال الجولات الدراسية الدولية المقارنة ذات الصلة .

### **دعم الانتخابات :**

سوف يساهم نشاط دعم الانتخابات في :

- (أ) تحسين إدارة العمليات الانتخابية ، و
- (ب) زيادة فهم المواطنين ومشاركتهم في العمليات الانتخابية ، و
- (ج) توفير المعلومات لإصلاحات الانتخابية وصنع القرار . ومن خلال هذه الأهداف ، سوف يتم نقل المعرفة وبناء قدرات العديد من الجهات المعنية المشاركة في العمليات الانتخابية والسياسية . ويهدف هذا الدعم إلى خلق بيئة مكينة تتيح إجراء انتخابات حرة نزيهة تستند إلى إدارة مهنية للعمليات الانتخابية .

وسوف تشمل الأنشطة المحددة ما يلى :

دعم التطوير المستمر للعمليات الديمقراطية والانتخابية والسياسية في مصر من خلال العمل على تحقيق الأهداف التالية : تحسين إدارة العمليات الانتخابية ، وزيادة فهم ومشاركة المواطنين ، وتوفير المعلومات للمناقشات وصنع القرار فيما يتعلق بالإصلاحات الانتخابية .

نقل المعرفة وبناء قدرات العديد من الجهات المعنية المشاركة في العمليات الانتخابية والسياسية .

### **حقوق الإنسان :**

سوف يساهم نشاط حقوق الإنسان في :

- (أ) تحسين الأطر السياسية والقانونية للتعامل مع ومنع كافة أشكال العنف ضد المرأة ،
- (ب) تعزيز القدرات المؤسسية للمستجيبين الأولين ومكتب الشكاوى التابع للمجلس القومى للمرأة المنصأ لتقديم خدمات أفضل للنساء اللاتى تعرضن لأعمال عنف ،
- (ج) دعم التدخلات المجتمعية لمنع العنف وحماية الضحايا ،

(د) دعم الأحياء الآمنة والمجتمعات الحالية من العنف ضد المرأة من خلال زيادة قدرات مبادرات مكافحة التحرش الجنسي وكافة أشكال العنف ضد المرأة

وتوسيع نطاقها الجغرافي والتنسيق بينها ،

(ه) تحديث قدرات نظم الإبلاغ المحلية والوطنية التي تقدم الخدمات لضحايا العنف ،

(و) دعم أنشطة زيادة الوعي لتغيير مفهوم العنف ضد المرأة وثقافة إلقاء اللوم على الضحية ،

(ز) معالجة مشكلة ختان الإناث في نطاق إطار أوسع لتمكين الفتيات بهدف تعزيز فرصهن الاجتماعية ، والتعليمية ، والاقتصادية في المستقبل ، و

(ى) إمداد الفتيات المراهقات بالمهارات الحياتية والقيم الهمامة التي من شأنها إحداث تغيير إيجابي في حياتهن من خلال تطوير المناهج والتدريب والتفاعل مع الآباء وقادة المجتمع لخلق بيئة تمكنية للفتيات المراهقات .

سوف يعمل هذا النشاط بالتحديد على :

العمل مع الشركاء المحليين والحكومة المصرية لتعزيز الأطر السياسية والقانونية للتعامل مع كافة أشكال العنف ضد المرأة ومنعها .

التركيز على بناء القدرات المؤسسية للمستجيبين الأولين ومكاتب الشكاوى التابعة للمجلس القومى للمرأة ، وملاجئ ضحايا العنف ضد المرأة وتحسين الخدمات القانونية والنفسية المقدمة لضحايا العنف ضد المرأة .

زيادة الخدمات القانونية المقدمة للنساء فى المناطق المستهدفة من خلال جلسات زيادة الوعي ، وتقديم الدعاوى القضائية ضد المتحرشين جنسياً ، وقضايا العنف ضد المرأة واستلام الشكاوى من خلال أرقام الهاتف الساخنة ومكاتب الشكاوى التابعة للمجلس القومى للمرأة .

تطبيق التدخلات المجتمعية لتمكين الحماية والمنع من خلال نظم الإبلاغ عن ضحايا العنف .

دعم الحملات الشبابية على مستوى الدولة لمكافحة التحرش الجنسي والعنف ضد المرأة .

تحديث الملاجئ الحضرية وتدريب العاملين بها على التعامل مع ضحايا العنف وإدخال تحسينات في البنية التحتية المادية صغيرة ومتوسطة الحجم تراعي الفروق بين الجنسين لزيادة الأمان والسلامة للنساء والفتيات في الأماكن الحضرية .

تمكين الفتيات والشباب لقيادة التغييرات في المعرفة والاتجاهات والممارسات المحتملة حدوثها وكذلك خفض الممارسات الضارة مثل زواج الأطفال وختان الإناث . زيادة قدرة الفتيات على صنع الخيارات الحياتية الاستراتيجية ، وزيادة فرص حصول الفتيات على المعلومات والمهارات والدعم الاجتماعي وتيسير قدرتهن على صنع مستقبل مختلف والتأثير على المتدخلين في حياتهن مثل الآباء والأزواج وقادرة المجتمع .

ضمان أن تكون نظم وخدمات حماية الأطفال أكثر حساسية لمشكلة ختان الإناث وغيرها من الممارسات الضارة والتعامل معها بشكل مناسب . دعم المبادرات القانونية والسياسية ، وإنفاذ القانون ، وتعزيز نظم الرقابة والبيانات وبناء قدرات المسؤولين عن إنفاذ القانون والطواقم الطبية ومقدمي خدمات الحماية لخلق بيئة تمكينية للفتيات المراهقات .

## ٦- مصفوفة الأشسلطة الحالية:

البرنامج	مدة التنفيذ	الأهداف / المؤشرات	تفاصيل الأشسلطة	الموقع الجغرافية
١٨ سبادة القانوون	٣- حتى سبادة	الأهداف : دعم التطوير المؤسسي لوزارة العدل والجهات التابعة لها من خلال توفير برامج التدريب المتخصصة للفضاعة والموظفين المركز القوسى . تعزيز قدرات الفضا ، المصرى متضمناً القضاة المصرى . وبناء ، القدرات المؤسسية للمركز القومى للدراسات المتعلقة بالقانون الدولى والقوانين المصرية الصادرة مؤخرًا وإدارة العدالة الجنائية وتسوية التراعات التجارية والمالية وتحسين القدرات الفنية والإدارية .	دعم مصر فى بناء سبادة القانوون والحكم الرشيد من خلال فى المنظومة القضائية . وسوف يتم تحديد الموضوعات استناداً على تقديم المجالات وقد تتضمن الموضوعات القضائية المالي . في القاهرة ولكته سبادل قضاء من مختلف مختلط أنحاها ، ولكته سبادل وي إدارة العدالة الجنائية وتسوية التراعات التجارية والمالية وتحسين القدرات الفنية والإدارية . بناء ، القدرات المؤسسية للمركز القومى للدراسات القضائية والأكاديمية القضائية المنظط إنشاؤها وكذلك المحاكم المستبدلة لتقديم التدريبات الفعالة ذات الصلة فتباً وتعزيز مهارات أعضاء هيئة التدريس من خلال برامج تدريب المتدربين .	المجلس المحكوبية المصرية المتأخرة القاهرة
١٧	٢٠١٨	الجريدة الرسمية - العدد ٢٣ في ٧ يونيو سنة ٢٠١٨		

الموقع الجغرافية	الأهداف / المؤشرات	نماصيل الأشطنة	المدة التنفيذ	البرامج
المجهة الحكومية الصرية المنشورة	دعم التطوير المستمر للمعلومات الدبلوماسية والانتخابية والسياسية في مصر من خلال العمل على تحقيق الأهداف التالية : تحسين إدارة المعلومات الانتخابية وزيادة فهم ومشاركة المواطنين ، و توفير المعلومات للمناقشات وصنع القرار فيما يتعلق بالإصلاحات الانتخابية .	الأهداف :	٣ حتى ٢٠١٩	جميع مكاتب رئيس الوزراء محافظات
الإنتخابات	تحسين إدارة المعلومات الانتخابية وزيادة فهم ومشاركة الموطنين وتوفير المعلومات للمناقشات وصنع القرارات حول الإصلاحات الانتخابية .  المؤشرات التوضيحية :  عدد مسئولي الانتخابات المدربين . عدد المواطنين الذين يلاقون التدريب على الاقتراع المشاركة في العمليات الانتخابية والسياسية .	الأهداف :	٣ حتى ٢٠١٩	دعم الإنتخابات
القاهرة الكبرى	العمل مع الشركاء ، المحليين والحكومة المصرية لتعزيز الأطر السياسية والقانونية للتعامل مع كافة أشكال العنف ضد المرأة ومتعبها .  التركيز على بناء القدرات المؤسسة للمستجيبين الأول للتضامن الاجتماعي ومساهمة الشكاوى السابعة للمجلس القومى للمرأة ، وكلمات الشكاوى السابعة للمجلس القومى للمرأة ، وبلاغى ضحايا العنف ضد المرأة وتحسين الخدمات القانونية والنفسية المقديمة لضحايا العنف ضد المرأة .  زيادة المخدمات القانونية المقديمة للنساء فى المراقبة المستهدفة من خلال جلسات زيادة الروعى ، وتقديم الدعاوى القضائية ضد المتحرشين جنسياً ، وقضايا العنف ضد المرأة واستلام الشكاوى من خلال أرقام الهاتف الساخنة ومكاتب للأمومة والطفلة والطفلة .	الأهداف :	٣ حتى ٢٠١٩	حقوق الإنسان

الموقع الجغرافية المصرية المقطرة	تفاصيل الأشطنة	الأهداف / المؤشرات	البرامنج مدة التنفيذ
	<p>تطبقي التدخلات المجتمعية لتسكين المهماسية والعنف من خلال نظم الإبلاغ عن ضحايا العنف من خلال أرقام الهواتف الساخن ومكاتب الشكاوى التاسعة لمجلس القوسي للمرأة .</p> <p>تطبيق التدخلات المجتمعية لتسكين المهماسية والعنف من خلال نظم الإبلاغ عن ضحايا العنف .</p> <p>دعم النساء الشابات على مستوى الدولة لكافحة العنف الجنسي والعنف ضد المرأة .</p> <p>تقديم الملابس، المحضرية وتدريب العاملين بها على التعامل مع ضحايا العنف وإدخال تحسينات في البنية التحتية المادية صغيرة ومتروسطة الحجم تراعى الفروق بين الجنسين لزيادة الأمان والسلامة للنساء والفتيات في الأماكن الحضرية .</p> <p>تمكين الفتيات والشباب لقيادة التغييرات في المعرفة والاتجاهات والمسارات المعتمل حداوتها وكذلك خفض المسارات الضارة مثل زواج الأطفال وختان الإناث . زيادة قدرة الفتيات على صنع الخيارات الميالية الاستراتيجية .</p>	<p>عدد المواطنين الذين حصلوا على خدمات منع العنف القائم على النوع (مثل الخدمات الصحية ، والثانوية والاستشارات النفسية والاجتماعية ، والملاجئ ، وخطروط الإتصال الساخنة ، وغيرها) .</p> <p>نسبة المواطنون المستهدفين الذين يتظرون على العنف القائم على النوع على أنه أمر غير مقبول .</p>	

المراقب المغربية المهنية المدنية الصرية المدنية	الأهداف / المؤشرات	البرامج التنفيذ
<p><b>تفاصيل الأشطة</b></p> <p>زيادة فرص حصول الفتيات على المعلومات والمهارات والدعم الاجتماعي وتسخير قدرتهن على صنع مستقبل مختلف والتأثير على المحكمين في حياتهن مثل الآباء، والأزواج وقادة المجتمع.</p> <p>ضمان أن تكون نظم وخدمات حماية الأطفال أكثر حساسية لشكلة ختان الإناث وغيرها من الممارسات الضارة والتعامل معها بشكل مناسب . دعم المبادرات القانونية والسياسية، وإنفاذ القانون ، وتعزيز نظم الرقابة والبيانات وبناء قدرات المسؤولين عن إنفاذ القانون والطواقم الطبية وتقديم خدمات المساعدة الملقى بيئة تكيفية للفتيات المراهقات .</p>	<p>وإذ يحيي المهرجان ثقافة زينة مدحدة لتحققي تعبيرية معينة (الغرض من المشروع) من خلال حل مشكلة ما .</p> <p>المشروع / المهرجان : يشير إلى الشفاط يشكل عام أو مجموعة التدخلات المتقدمة على مدى فترة زمنية محددة لتحقيق تعبيرية معينة (الغرض من المشروع) من خلال حل مشكلة ما .</p> <p>مدة التنفيذ : تشير إلى مواعيد بدء واستكمال اتفاق المساعدة الشامل أو أي صور آخر قد يتعلق بمشروع أو برنامج معين .</p> <p>الأهداف / المؤشرات : حسب ما نص عليه هذا الاتفاق .</p> <p>تفاصيل الأشطة : هي فقرات توضح الأنشطة المتعلقة بتنفيذ المشروع أو البرنامج المعنى .</p> <p>المجنة الحكومية المسئولة : هي الكيان (أو الكيانات) المسؤول عن هذا المشروع / البرنامج في الحكومة المصرية .</p> <p>الموقع المغرافي : هو المنطقة الموقعة تطبيق التدخلات فيها .</p>	<p>زيادة فرص حصول الفتيات على المعلومات والمهارات والدعم الاجتماعي وتسخير قدرتهن على صنع مستقبل مختلف والتأثير على المحكمين في حياتهن مثل الآباء، والأزواج وقادة المجتمع .</p>

## ٧ - أدوار ومسؤوليات الأطراف :

ستقوم كل من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ووزارة الاستثمار والتعاون الدولي بإدارة هذا الاتفاق معاً ، ولا سيما التوقيع على الاتفاق وتعديلاته .

وستعمل الوزارات / الجهات الواردة أدناه بوصفها الوكالات المنفذة (أو الجهة المصرية الرئيسية المسئولة عن التنفيذ) .

سوف تقوم وزارة العدل بدور الوزارة المنفذة لنشاط سيادة القانون . أما فيما يخص نشاط دعم الانتخابات فستكون اللجنة العليا للانتخابات (أو الهيئة القومية للانتخابات عند تشكيلها) التابعة لمكتب رئيس الوزراء هي الجهة المنفذة لهذا النشاط . وستكون وزارة التضامن الاجتماعي وكذلك المجالس القومية للمرأة والسكان ، والأمومة والطفلة الوزارات / الجهات المنفذة لنشاط حقوق الإنسان .

يمكن تنفيذ الأنشطة المملوكة بموجب هذا الاتفاق من قبل الحكومة المصرية ومجموعة تضم الولايات المتحدة ، والمؤسسات الحكومية المصرية ، والمؤسسات والمنظمات الدولية والمحلية العاملة بموجب المنح والاتفاقات التعاونية والعقود لدعم لهذا الهدف .

### (أ) المعنو : الحكومة المصرية :

سوف تقوم الحكومة المصرية ، باعتبارها الجهة التي تقدم الخدمات العامة في مصر ، بوضع سياسات ومبادئ توجيهية للبرامج يكون على شركاء التنمية الالتزام بها عند تقديم المساعدة . وستكون الوزارات / الجهات المذكورة أعلاه ، نيابة عن الحكومة المصرية ، مسئولة عن تنفيذ الأنشطة بشكل عام ، كما تتولى مسئولية ضمان توافر الموظفين والبنية التحتية المناسبة لدعم الأنشطة التي سيتم تنفيذها وفق هذا الاتفاق . وبالإضافة إلى ذلك ، فهي مسئولة عن التعاون مع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية لاستعراض أولويات البرنامج ومنهجياته ، والمشاركة في عمليات التخطيط والتنفيذ .

**(ب) الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية :**

تتولى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، بصفتها الوكالة الممولة لهذا الاتفاق ، مسئولية تنفيذ العقود والمنح وآليات التنفيذ الأخرى لتنفيذ الأنشطة المطلوبة لتحقيق النتائج الموضحة في هذا الاتفاق . ومع مراعاة الوقت الكافي للتخطيط المسبق الملائم وتحقيق أقصى قدر من فاعلية البرنامج ، ستتدخل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية في مثل هذه المنح ، الاتفاques التعاونية والعقود ، أو التعديلات الجوهرية على نطاق هذه المنح<sup>(١)</sup> بعد التشاور مع الوزارة أو الوكالة المعنية .

بعد تنفيذ هذه العقود أو المنح أو الاتفاques التعاونية وفقاً للفقرة أعلاه ، بما في ذلك التشاور حسب الاقتضاء ، فإن الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية سوف تبلغ الحكومة المصرية بالعقود الجديدة بموجب اتفاق المساعدة هذا أو أي تغيير جوهري في نطاق العقد القائم بموجب اتفاق المساعدة هذا باستخدام صيغة الجدول الواردة في المرفق رقم (٢) ، وسيكون هذا الإجراء لأغراض الإخبار فقط وسوف يتم دوريًا بشكل ربع سنوي ، ويعرض رقم (٢) بالتفصيل ، عند تقديمها وفقاً للفقرة الواردة أعلاه وشروط هذا الاتفاق ، اسم الجهة المنفذة الرئيسية ، وأنشطة هذا البرنامج ، ومناطق التركيز الجغرافي المتوقعة (إن وجدت) ، وستعكس هذه الأنشطة التعاون الذي تم التوصل إليه في الملحق (١) بشأن أولويات القطاع العام .

---

(١) التعديلات الشأنوية في نطاق العمل ، أو زمن التنفيذ ، أو الميزانية ، مثل تجديد مدة استكمال المنحة ٦ أشهر ، لن تعد تعديلات جوهرية لأغراض هذا ، بما في ذلك جدول المعلومات بالمرفق (٢) .

#### ٨ - الرقابة والتقييم :

سوف تستخدم المؤشرات المحددة أعلاه لتبني وقياس التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف هذا الاتفاق وكذلك التأثير في تحصيص الموارد المالية ومراقبة الأداء ، وسوف توفر نظم معلومات الإدارة وتقارير الأنشطة الأساسية للتقييمات السنوية لمدى التقدم الشامل نحو تحقيق أهداف البرنامج وغاياته ، ولذا سوف تشمل جميع الأنشطة المملوكة بموجب هذا الاتفاق متطلبات إعداد التقارير لمساعدة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية والحكومة المصرية على مراقبة إنجازات جميع أهداف الأداء ونتائجها ، وستعمل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية أيضًا بالتعاون مع الشريك المناسب باستخدام بيانات الأداء كأساس للتوصية بتعديل الأهداف والمؤشرات والأنشطة .

وسوف تستند معايير الأداء على العديد من المصادر منها الحكومة المصرية والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية وغيرها من الدراسات المملوكة وتقارير أنشطة الشركاء ، وسوف يساعد الجزء الخاص بالرقابة والتقييم من هذا الاتفاق في جمع البيانات لقياس الأداء لتحقيق النتائج الموضحة أعلاه ونتائج الاتفاق والنتائج الخاصة بكل مشروع ونشاط ونقطة الإنجاز .

ومن أجل ضمان حصول حكومتي مصر والولايات المتحدة على البيانات والتحليلات اللازمة لرصد البرنامج على نحو فعال وإجراء التعديلات حسب الحاجة ، ستوضع خطة قوية للرقابة والتقييم من أجل تحقيق النتائج المستهدفة من مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة ، وسيتم إجراء تقييمات منتصف المدة والتقييمات النهائية لتقييم أثر البرنامج المتوقع والوقوف على مشكلات التنفيذ ، وقد يتم إجراء تقييمات حسب الحاجة للإجابة على بعض التساؤلات الخاصة بتصميم وتنفيذ البرنامج .

८४

(٥) المساهمة المقدمة من جم.ع من ح/إ ٨٠٣٢ تمثل مدفوعات حصة المقاول الأمريكي من التامينات الاجتماعية وتذاكر الطيران.

## (الملاحق ٢)

## نموذج جدول المعلومات

يجب تقديم جدول المعلومات حول المنح المقدمة وفق هذا الاتفاق بشكل منتظم (بما لا يقل عن تقرير كل ثلاثة أشهر أو حسبما يتفق عليه الأطراف كتابةً) لأغراض الإخبار فقط ويعكس هذا التقرير المنح الجديدة أو التعديلات الجوهرية<sup>(١)</sup> في نطاق أي منحة حالية .

الجهة الحكومية المسئولة	الموقع الجغرافي	الأنشطة	الميزانية المقدرة	الزمن المقدر للتنفيذ	اسم الجهة المنفذة الرئيسية

**اسم الجهة المنفذة الرئيسية :** هو اسم الشريك المنفذ الذي أبرم اتفاق المنحة مع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

**الزمن المقدر للتنفيذ :** هو المدة الزمنية المنصوص عليها في عقد ترسية المنحة لاستكمال شروط المنحة .

**الميزانية المقدرة :** هي المبلغ المخصص لتنفيذ المنحة .

**الأنشطة :** هي التدخلات المنفذة ضمن تنفيذ المنحة بواسطة الشريك المنفذ للوكالة الأمريكية لتحقيق أهداف اتفاق المساعدة .

**الموقع الجغرافي :** هو المنطقة التي يتوقع أن تتم فيها التدخلات .

**الجهة الحكومية المسئولة :** هي الجهة الحكومية المصرية (أو الجهات) المسئولة عن تنفيذ هذا النشاط .

(١) التعديلات الشأنوية في نطاق العمل ، أو زمن التنفيذ ، أو الميزانية ، مثل تجديد مدة استكمال المنحة ٦ أشهر ، لن تعد تعديلات جوهرية لأغراض هذا الجدول .

## قرار وزير الخارجية

رقم ١٢ لسنة ٢٠١٨

**وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (١٠٤) الصادر بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٧  
بشأن الموافقة على التعديل العاشر لاتفاقية المساعدة بين حكومتي جمهورية مصر العربية  
والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مبادرات الإدارة الحكومية وبرنامج المشاركة ،

الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٦ :

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢٣ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢٦ :

**قرار** :

(مادة وحيدة)

يُنشر في الجريدة الرسمية التعديل العاشر لاتفاقية المساعدة بين حكومتي  
جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مبادرات الإدارة الحكومية  
و برنامج المشاركة الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٦

ويُعمل بهذا التعديل اعتباراً من ٢٠١٧/٩/٢٦

صدر بتاريخ ٢٠١٨/٥/١٥

**وزير الخارجية**

**سامح شكري**